

فهرس المحتويات

الشكر	
الاهداء	
مقدمة :	أ
الفصل الأول : الحماية القضائية للطفل الجانح خلال مرحلة التحقيق في ظل القانون 15-12	
1
تمهيد	5
المبحث الأول : قضاء الأحداث كألية لحماية حقوق الجانح	6
المطلب الأول : تشكيلة محكمة الأحداث و اختصاصاتها	6
الفرع الأول : تشكيلة محكمة الأحداث	6
الفرع الثاني: اختصاصات الجهات المخولة بشؤون الأحداث والأعمال التي تقوم بها	8
المطلب الثالث: دور النيابة العامة قبل و أثناء تحريك الدعوى العمومية	11.....
الفرع الأول: إجراء التوقيف للنظر	11.....
الفرع الثاني: خصوصية تطبيق إجراء الوساطة على الطفل الجانح	15.....
الفرع الثالث : خصوصية كيفية تحريك الدعوى العمومية ضد الطفل الجانح	18.....
المبحث الثاني: أوامر قاضي الأحداث أثناء التحقيق مع الجانح في ظل القانون 15-12	
المطلب الأول : طرق الاتصال و الأعمال التي تقوم بها جهات التحقيق المختصة بشؤون الأحداث بملف الدعوى	22.....
الفرع الأول : طرق اتصال جهات التحقيق المختصة بشؤون الأحداث بملف الدعوى	22... ..
الفرع الثاني: الأعمال التي تقوم بها جهات التحقيق المختصة بشؤون الأحداث	23.....

فهرس المحتويات

- المطلب الثاني: الأوامر الصادرة عن جهات التحقيق المختصة بالأحداث 25
- الفرع الأول: الأوامر المتخذة أثناء مرحلة التحقيق الابتدائي 26
- الفرع الثاني: الأوامر المتخذة بعد الانتهاء من التحقيق 30
- الفصل الثاني: خصوصية محاكمة الجانح و تنفيذ الحكم في ظل القانون 12-15 33
- تمهيد 34
- المبحث الأول: ضمانات حماية الجانح خلال المحاكمة 35
- المطلب الأول: الإجراءات السابقة للجلسة محاكمة الطفل الجانح 35
- الفرع الأول: ضرورة تعيين محامي للطفل الجانح 35
- الفرع الثاني: تواجد الطفل مع وليه الشرعي خلال جلسة المحاكمة 37
- المطلب الثاني: الحماية المقررة للجانح خلال مجريات المحكمة 39
- الفرع الأول: مبدأ سرية الجلسات في قضاء الأحداث 40
- الفرع الثاني: حظر نشر وقائع المحاكمة 42
- المبحث الثاني : آليات معالجة جنوح الأحداث على مستوى مرحلة بعد المحاكمة: 44
- المطلب الأول: طبيعة الأحكام الصادرة في حق الأحداث: 44
- المطلب الثاني: الطعن في الأحكام و إشراف قاضي الأحداث على تنفيذها 46
- الفرع الأول: الطعن في الأحكام: 46
- الفرع الثاني: إشراف قاضي الأحداث على تنفيذ الأحكام: 48
- خاتمة: 54

فهرس المحتويات

57..... المصادر والمراجع

63..... فهرس

ملخص :

من خلال دراستنا للموضوع الحماية القضائية للطفل الجانح في قانون الطفل 12-15 نستخلص مايلي :

- المشرع الجزائري لم يستهدف عقاب الأحداث عن جرائم أقترفوها بل تقويم سلوكهم بقصد إعادة إدماجهم في المجتمع ، وذلك بوضع آليات متعددة منها نظام الحرية المراقبة
- ففي مرحلة التحقيق الابتدائي نجد المشرع الجزائري قام بتقليص مدة الحبس المؤقت إلى شهرين بالنسبة للأطفال
- أما مرحلة المحاكمة فيها يتم حسم مصير الطفل قاضي الاحداث دوره لا يقتصر على تطبيق القانون بل حماية الطفل أكثر من عقابه حتى أن المشرع أورد إجراءات خاصة لسير جلسة المحاكمة
- غير أن تطبيق هذه الآليات القانونية على المستوى العلمي تتعرض لصعوبات ولتغلب عليها ضرورة إنشاء مركز إستقبال الأطفال الجانحين.

Summary :

Through our study of the issue of judicial protection of the delinquent child in the Child Law 12-15, we conclude the following:

- The Algerian legislator did not aim to punish juveniles for the crimes they committed, but rather to evaluate their behavior with the intention of reintegrating them into society, by setting up several mechanisms, including the system of controlled freedom.

- In the preliminary investigation stage, we find that the Algerian legislator reduced the period of temporary detention to two months for children

As for the trial stage, in which the fate of the child is decided, the juvenile judge's role is not limited to applying the law, but rather protecting the child more than his punishment. Even the legislator included special procedures for the conduct of the trial session

However, the application of these legal mechanisms at the scientific level is subject to - difficulties, and to overcome them is the need to establish a reception center for delinquent children.